## جيش الدفاع الإسرائيلي

## أمر رقم ١٩٣٨

## أمر بشأن جلسات تمديد الاعتقال (تعديل رقم ٧) (يهودا والسامرة) (تعليمات مؤقتة) ، ٧٨٠٠ - ٢٠٢٠

بموجب صلاحياتي كقائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي في المنطقة، وبما انني اعتقد ان الامر ضروري للحفاظ على الامن، النظام لعام والصحة العامة، وبسبب القلق من نقل العدوى بفايروس الكورونا ( Coronavirus nCov-2019) (فيما يلي-فايروس كورونا)، للمعتقلين والسكان، فأني آمر بهذا ما يلي:

- تعديل المادة 1. في الامر بشأن جلسات تمديد الاعتقال (يهودا والسامرة) (رقم ١٨٣٠) (تعليمات مؤقتة)، ٢٠٢٠- ٢٠٠٠ (فيما يلي: "الامر الأصلي")، في المادة ١٦، بعد الكلمات "بقضية المعتقل" يأتي " جراء فشل تقني غير متوقع لعقدها على هذا النحو،" وبعد الكلمات "وبموافقة المعتقل" يأتي "بواسطة محاميه".
  - إضافة المادة ٢. في الامر الأصلي، بعد المادة ٢(أ٢) يأتي: ٢(أ٣)
- "٢(أ٣) بالإضافة على تعليمات المادة ٢٤أ من الامر بشأن تعليمات امن، على طلب لتمديد الاعتقال وفق نفس المادة تسري تعليمات المادة ٢(ه)."
- تعديل المادة ٣. في الامر الأصلي، بدل الوارد في المادة ٢(و) يأتي " دون المس بتعليمات ٢(و) المواد ٥٥ و ٧٠٠ من الامر بشأن تعليمات امن، على جلسة بطلب لإعادة النظر او استئناف وفق تعليمات نفس المواد بقضية معتقل، التي لا يمكن عقدها بحضوره، تعقد الجلسة بواسطة وسيلة تقنية التي تمكن نقل الصوت والصورة ببث حي ومباشر، وتسرى تعليمات المادة ٢، بالتغيرات الملزمة.".
  - تمديد سريان ٤. في المادة ٥ من الامر الاصلي، بدل ٢٠١ آب" يأتي: ١٥١ ايلول".
- الاسم . يسمى هذا الامر: "الامر بشأن جلسات تمديد الاعتقال (تعديل رقم ٧) (يهودا والسامرة) (رقم ١٩٣٨) (تعليمات مؤقتة)، ٥٧٨٠-٢٠٠٠".
- ۳۰ آب ۷۸۰ الـــوف تميــريــدعي
- ٢٠ أب ٢٠٢٠ قائد قوات جيش الدفاع الإسرائيلي

بمنطقة يه ودا والسامرة